

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار رقم ٥٥٧ لسنة ٢٠٢٦

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٣ بإشراف وزارة السياحة على المناطق السياحية واستغلالها ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية وتعديلاته ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون فى شأن البيئة وتعديلاته ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

و على قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٨٢ لسنة ١٩٦٩ بتعديل نطاق بعض محافظات الجمهورية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة

للتخطيط العمرانى وتعديلاته ؛

وعلى قرارى رئيس الجمهورية رقمى ٢٥٨ لسنة ٢٠٢٤ ، ٧٥ لسنة ٢٠٢٦

بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى اعتماد تحديث الحيز العمرانى لعدد (٩) قرى مركز قنا - محافظة قنا من خلال اللجنة الدائمة لاعتماد الأحوزة العمرانية للمدن والقرى وتوابعها؛

وعلى موافقة وزارة الدفاع (هيئة عمليات القوات المسلحة) رقم ٢٠٢٦/٦٠٠ على تحديد الحد الأقصى لقيود ارتفاع بالمخططات الاستراتيجية العامة المحدثه لعدد (٩) قرى مركز قنا - محافظة قنا بالضوابط والاشتراطات وقيود الارتفاعات الواردة بها؛

وعلى مذكرة الدكتور المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمرانى بشأن طلب اعتماد تحديث المخططات الاستراتيجية العامة المحدثه لعدد (٩) قرى مركز قنا - محافظة قنا ؛

وعلى قرار وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية رقم ٣٢٥ لسنة ٢٠١٦ بشأن اعتماد المخططات الاستراتيجية العامة لعدد (١١٧) قرية بمحافظة قنا ؛ وعلى قرار السيد المهندس وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية رقم ١٢٠ لسنة ٢٠٢٥ بشأن استبدال نص البند رقم (٥) من المادة (٢٦) من اللائحة التنفيذية والمتعلق بارتفاعات المباني بالقرى ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يعتمد تحديث المخططات الاستراتيجية العامة لعدد (٩) قرى (القناوية - المخادمة - الأشراف البحرية - الترامسة - الدير الغربى - الدير الشرقى - الأشراف القبلىة - الأشراف الشرقية - العسلىة) بمحافظة قنا، طبقاً للاشتراطات التخطيطية والبنائية مع مراعاة الحد الأقصى لقيود الارتفاع الوارد بموافقة هيئة عمليات القوات المسلحة - بوزارة الدفاع وطبقاً للجدول المرفق بهذا القرار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٦/٤/٨

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

مهندسة/ راندة المنشاوى



قيود الإرتفاع لعدد ٩ قرى بمحافظة قنا					
م	المركز	الوحدة المحلية	اسم القرية	رقم وتاريخ موافقة هيئة عمليات القوات المسلحة	الحد الأقصى لقيود الإرتفاع (م)
1	قنا	القناوية	القناوية	٢٠٢٦/٦٠٠	٢٤ متر
2			المخادمة	٢٠٢٦/٦٠٠	٢٤ متر
3			الأشراف البحرية	٢٠٢٦/٦٠٠	٢٤ متر
4		دندرة	التراسمة	٢٠٢٦/٦٠٠	٢٤ متر
5		المحروسة	الدير الغربي	٢٠٢٦/٦٠٠	٢٤ متر
6			الدير الشرقي	٢٠٢٦/٦٠٠	٢٤ متر
7			الأشراف القبليّة	٢٠٢٦/٦٠٠	٢٤ متر
8		الأشراف الغربية	العصليّة	٢٠٢٦/٦٠٠	٢٤ متر
9			الأشراف الشرقية	٢٠٢٦/٦٠٠	٢٤ متر
إجمالي					٩ قرى

المدير العام
م/السيان دغمان